

قرار رقم (٦٢) لسنة ٢٠١٥

بتاريخ ١١/١/٢٠١٥

ثاني: رئيس الهيئة العامة للقابة المالية ،

بعد الاطلاع على القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر
ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما ،

وعلى القانون رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩ بتنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية ،

وعلى قرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين داخل
ج.م.ع وتعديله ،

وعلى قرار رئيس الهيئة رقم (٧٠٣) الصادر بتاريخ ٢٢/٨/٢٠١٣ بتفويضنا في اعتماد قرارات القيد
والتجديد وإعادة القيد في سجل الخبراء الاكتواريين ، وسجل خبراء التأمين الاستشاريين ، وسجل خبراء
المعانة وتقدير الأضرار ، وسجل وسطاء التأمين ،

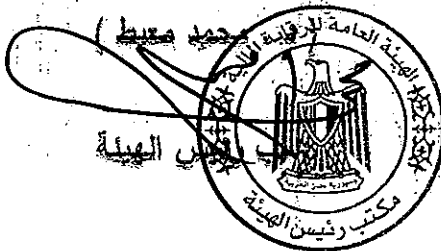
وعلى مذكرة الإدارة المركزية للترخيص وقيد المهنيين المؤرخة ١٤/١/٢٠١٥ .

"قرار"

مادة أولى: تعديل صفة وسيط التأمين السيد / محمود عبد اللطيف مصطفى المقيد اسمه بسجل وسطاء
التأمين بالهيئة تحت رقم (١١٤٨٠) من وسيط تأمين بشركة مصر للتأمين إلى وسيط
تأمين حر؛ وذلك اعتباراً من ١٢/١٢/٢٠١٤ وحتى ٢٥/٩/٢٠١٥ .

مادة ثانية: يلتزم الوسيط المذكور بأحكام القانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما
وقرار الهيئة رقم ٢٣ لسنة ٢٠١٤ بشأن القواعد الحاكمة لممارسة نشاط وساطة التأمين
داخل ج.م.ع وتعديله .

مادة ثالثة: على الجهات المختصة تنفيذ هذا القرار .



أ.م.ع. (م.ع.)

٤٦٠٧٦